

من وزير المالية
إلى

الموضوع: حول النظام الجبائي للأكرية المدفوعة إلى الخارج
المرجع: مكتبكم بتاريخ 03 سبتمبر 2015

لقد ذكرتم بمقتضى مكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن " بتونس " تعترم كراء مقر بفرنسا تابع للمتحف الفرنسي " المقيم والمستقر بفرنسا وذلك بهدف استغلاله كمعرض علمي للفترة الممتدة من 10 نوفمبر 2015 إلى غاية 08 ماي 2016. فطلبتكم معرفة هل تخضع معينات الكراء التي تدفعها بتونس لفائدة المتحف الفرنسي للضريبة بتونس، مبينين أن المتحف المذكور قد استظهر بشهادة في عدم الخضوع للضريبة على الشركات مسلمة له من قبل المصالح الجبائية المختصة بفرنسا.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه بالرجوع إلى الوثائق المصاحبة لمكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه يتبين ما يلي:

- المتحف الفرنسي " غير خاضع للضريبة على الشركات بفرنسا،

- يمكن للمتحف المذكور الحصول في إطار عقد الكراء المزمع إبرامه على مكافآت مقابل إسداء خدمات مساعدة فنية لفائدة "مدينة العلوم بتونس".

وعلى هذا الأساس، لا يعتبر المتحف الفرنسي مقيما بفرنسا على معنى اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس وفرنسا بتاريخ 23 ماي 1973. وبالتالي، فإن كل المبالغ الراجعة له في إطار عقد الكراء المزمع إبرامه أي بما في ذلك المكافآت الأخرى التي ستدفعها " بتونس " مقابل خدمات المساعدة الفنية تخضع للضريبة بتونس عن طريق خصم من المورد تحرري بنسبة 15% وذلك طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل.

وفي صورة عدم القيام بالخصم من المورد المذكور أو القيام به بصفة منقوصة تبقى
" بتونس" مطالبة يدفعه على أساس قاعدة تحمّل عبء الضريبة أي بنسبة
17.64 % تضاف إليه خطايا التأخير المستوجبة طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل.

هذا، ولا تخضع المبالغ المذكورة للأداء على القيمة المضافة باعتبارها دفعت مقابل
عمليات مستغلة بالخارج وذلك طبقا لأحكام الفصل 3 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسّلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

~~التدبير العام للخدمات~~

والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي